



99960 – مات عن أم وأب وزوجة وتسعة أولاد ذكور وست بنات

السؤال

رجل مات عن أم وأب وزوجة وتسعة أولاد ذكور وست بنات ، والتركة 538.000 ريالاً ، فكيف تقسم ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إذا انحصر الورثة في هؤلاء ، فللأم السادس ، وللأب السادس ، وللزوجة الثمن ، والباقي للأولاد للذكر مثل حظ الأنثيين . ولتوزيع التركة على الورثة (حسابياً) يتم تقسيم التركة إلى 576 جزءاً متساوياً ، ويكون للأب 96 سهماً ، وللأم 96 سهماً وللزوجة 72 سهماً ، ولكل واحد من الأبناء 26 سهماً ، ولكل واحدة من البنات 13 سهماً .

أي أن :

$$\text{نصيب الأب : } 89666.7 = 576 \div 96 \times 538000$$

$$\text{نصيب الأم : } 89666.7 = 576 \div 96 \times 538000$$

$$\text{نصيب الزوجة : } 67250 = 576 \div 72 \times 538000$$

$$\text{نصيب كل واحد من الأبناء : } 24284.7 = 576 \div 26 \times 538000$$

$$\text{نصيب كل واحدة من البنات : } 12142.4 = 576 \div 13 \times 538000$$

والله أعلم .